

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

10119 - أنبأنا معمر عن الزهري : سألته عن الحيوان بالحيوان نسيئة ؟ فقال : سل ابن المسيب عنه فقال : لا ربا في الحيوان وقد نهى عن المضامين والملاقيح وحبل الحبل والمضامين ما في أصلاب الإبل والملاقيح ما في بطونها وحبل الحبل ولد هذه (لما كان الحديث خال من العزو أقول : رواه مالك في الموطأ كتاب البيوع باب ما لا يجوز من بيع الحيوان وعن سعيد بن المسيب . رقم (63) . ص)